



INVESTBANK  
البنك الإستثماري

للاستثمار  
\* بورصة عمان  
كم السدري  
الاستثمار

الرقم : 15 / ش م / 2018

التاريخ : 2018/02/28

9/98

السادة / هيئة الأوراق المالية المحترمين

الموضوع : تعليمات حوكمة الشركات المساهمة العامة المدرجة لسنة 2017

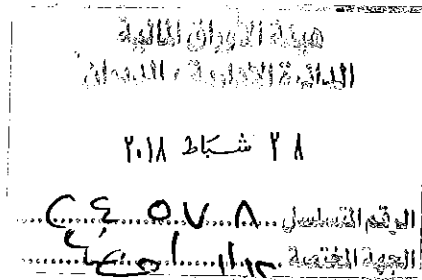
تحية طيبة وبعد ،،،

اشارة الى الموضوع اعلاه ، والى ما ورد في نص المادة (5/ ، ق ، ر) من تعليمات حوكمة الشركات ، واستنادا لتعميم البنك المركزي الاردني رقم 2503/3/10 تاريخ 2018/02/15 ( نرفق طيا معلومات تهم المساهمين والتي تم نشرها على موقع البنك الالكتروني [www.investbank.jo](http://www.investbank.jo) .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،



ابن الر بام حمار



س.ب.



## معلومات تهم المساهمين

### أولاً: الترشح لعضوية مجلس الإدارة :

التزاماً بتعميم البنك المركزي رقم (2503/3/10) تاريخ 2018/02/15 على كل من يرغب بالترشح لعضوية مجلس الإدارة ان يقوم بإرسال طلب الترشح الى امانة السر قبل نهاية يوم عمل الخميس الموافق 2018/3/22 ليتسنى للبنك الحصول على عدم ممانعة من البنك المركزي الاردني ، على ان يتوفر في المرشح ما يلي :

### أ. مؤهلات الترشح لعضوية مجلس الإدارة :

1. ان لا يقل عمر العضو عن خمسة وعشرين سنة .
2. ان لا يكون عضواً في مجلس إدارة اي بنك آخر داخل المملكة او مديراً عاماً له او مديراً اقليمياً او موظفاً فيه ما لم يكن البنك تابعاً للبنك الاستثماري .
3. لا يجوز لعضو مجلس الإدارة او من يمثله ان يكون عضواً او ممثلاً لعضو في مجلس إدارة شركة اخرى مشابهة او منافسة لها في اعمالها او مماثلة لها في غاياتها ، وفي جميع الاحوال لا يجوز للشخص الطبيعي الجمع بين عضوية مجالس إدارة اكثر من خمس شركات مساهمة عامة بصفته الشخصية او بصفته ممثلاً للشخص الاعتباري .
4. ان لا يكون محامياً او مستشاراً قانونياً او مدقق حسابات البنك .
5. ان يكون حاصلًا على الدرجة الجامعية الاولى كحد ادنى سواء في الاقتصاد او المالية او المحاسبة او إدارة الاعمال او اي من التخصصات المشابهة ، وتقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بالنظر في اضافة اية تخصصات اخرى ان اقترنت بخبرة لها علاقة بأعمال البنوك.
6. ان لا يكون موظفاً في الحكومة او اي مؤسسة رسمية عامة ما لم يكن ممثلاً عنها في مجلس الإدارة .
7. يجب ان يتوفر في عضو مجلس الإدارة خبرة في مجال اعمال البنوك او المالية او المجالات المشابهة وبحيث لا تقل خبرته عن خمسة سنوات .
8. ان يكون حائزاً على خمسة الاف سهم من اسهم البنك على الاقل على ان تكون هذه الاسهم غير مرهونة او محجوزة او مقيدة بأي قيد يمنع التصرف بها.
9. يجب على جميع اعضاء مجلس الإدارة بما فيهم الرئيس التوقيع على اقرار الملاءمة وفقاً لتعليمات البنك المركزي و الذي بدوره يراقب ويشرف على مدى ملاءمة اعضاء المجلس.

ع



**ب. مؤهلات الترشح لمقعد مستقل في مجلس الإدارة :**

1. بالإضافة الى ما ورد في البند (أ) اعلاه.
2. ان لا يكون قد كان عضوا تنفيذيا في المجلس او موظفا في البنك او في اي من شركاته التابعة ، وذلك خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ ترشحه لعضوية المجلس .
3. ان لا تربطه قرابة حتى الدرجة الثانية بأي من اعضاء المجلس الاخرين او باي عضو من اعضاء مجالس ادارة الشركات التابعة للبنك او احد المساهمين الرئيسيين او اعضاء الادارة التنفيذية العليا للبنك او شركاته التابعة .
4. ان يكون من ذوي المؤهلات والخبرات المالية او المصرفية العالية.
5. ان لا يكون حاصلًا هو او اي شركة يكون عضوا في مجلس ادارتها او مالكا لها او مساهما رئيسيا فيها على انتمان من البنك تزيد نسبته عن 5% من رأسمال البنك المكتتب به ، وان لا يكون ضامنا لانتمان تزيد قيمته عن ذات النسبة.
6. ان لا يكون شريكا للمدقق الخارجي او موظفا لديه خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ ترشيحه لعضوية المجلس وان لا تربطه بالشريك المسؤول عن عملية التدقيق صلة قرابة من الدرجة الاولى .
7. ان لا يكون مساهما رئيسيا في البنك او ممثلا لمساهم رئيسي او حليفا لمساهم رئيسي في البنك ، او تشكل مساهمته مع مساهمة حليف مقدار مساهمة مساهم رئيسي ، او مساهما رئيسيا في احدى الشركات التابعة للبنك ، او مساهما رئيسيا في المجموعة المالكة للبنك .
8. ان لا يكون قد شغل عضوية مجلس ادارة البنك او احدى شركاته التابعة او عضو هيئة مديرين فيها لأكثر من ثمانية سنوات متصلة.
9. ان لا يكون المرشح او اخذ اقاربه يعمل او كان قد عمل عضوا في مجلس الادارة او الادارة التنفيذية العليا لدى البنك او اي شركة تابعة خلال الثلاث سنوات الاخيرة السابقة لتاريخ انتخابه.
10. ان لا يكون للعضو او لاحد اقربائه حتى الدرجة الثالثة مصلحة مباشرة او غير مباشرة في العقود والمشاريع والارتباطات التي تعقد مع الشركة او اي شركة حليفه او تابعة ، والتي تساوي او تزيد قيمتها عن 50000 (خمسين الف دينار).

- **ملاحظة:** للبنك المركزي الاعتراض على ترشيح اي من الاعضاء ان لم تتوافر به الشروط المحددة في التعليمات .





**ج. على كل من يرغب بالترشح لعضوية مجلس الإدارة ان يبرز للمراقب او المنتدب في يوم الاجتماع ولغايات التحقق من صحة ترشحه ما يلي :**

1. شهادة عدم محكومية حديثة للشخص الطبيعي وفق احكام المادة (134) من القانون .
2. شهادة ملكية اسهم حديثة صادرة عن المركز توضح عدد اسهمه وخلوها من اي حجز او قيد يمنع صاحبها من الترشح وذا كانت الشركة مسجلة لدى المركز ، ومن الجهة ذات العلاقة اذا لم تكن اسهمها مسجلة لدى المركز وبما يتفق واحكام المادة 133 من القانون.
3. اقرار بعدد عضويات مجالس الادارة التي يشغلها المرشح ، والتزامه بتصويب وضعه في حال تجاوزه للعدد المسموح به وفق احكام المادة 146 من القانون .
4. اقرار انه ليس عضوا في مجالس ادارة شركات تتشابه غاياتها واعمالها مع غايات واعمال الشركة التي يرغب بالترشح لعضوية مجلس ادارتها او تنافسها او انه يعمل مديرا عاما لها.
5. اقرار بانه ليس موظفا في الحكومة او اي مؤسسة رسمية عامة .
6. اقرار بعدم وجود مصلحة مباشرة او غير مباشرة في العقود والمشاريع المبرمة مع الشركة او لحسابها وما زالت قيد التنفيذ.
7. ان لا يقل عمر الشخص الطبيعي المرشح عن خمسة وعشرين عاما .

**ثانيا : يحق للمساهمين الذين يمتلكون ما لا يقل عن 5% من الاسهم لدى البنك بإضافة بنود على جدول اعمال اجتماع الهيئة العامة قبل ارساله بشكل نهائي للمساهمين وذلك من خلال الوسائل التالية :**

- أ. مراجعة قسم شؤون المساهمين او أمانة السر بشكل شخصي/ مبنى الادارة العامة
- ب. ارسال المقترحات من خلال البريد الالكتروني على العنوان التالي:

[shareholders@investbank.jo](mailto:shareholders@investbank.jo)

*[Handwritten signature]*